

درر الحكام شرح مجلة الأحكام

@ 193 @ - الڪِتَابُ السَّادِسُ الْأَمَانَاتُ الْأَمَانَةُ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ . لِأَنَّ مُعَامَلَةَ الْإِنْسَانِ إِذَا أُنْ تَكُونُ مَعَ رَبِّهِ أَوْ مَعَ الْعَبَادِ أَوْ مَعَ نَفْسِهِ . وَالرَّعَايَةُ لِلْأَمَانَةِ لِأَنَّهَا كُلُّهَا . وَرِعَايَةُ الْإِنْسَانِ لِلْأَمَانَةِ مَعَ رَبِّهِ تَكُونُ بِإِجْرَاءِ جَمِيعِ الْأُمُورَاتِ وَتَرْكِ كَافَّةِ الْمُنْهَيَّاتِ وَكُلُّ شَيْءٍ يَكْلَفُ اللَّهَ الْإِنْسَانَ بِهِ فَهُوَ أَمَانَةُ وَاجِبَةُ التَّأْدِيةِ عَلَى الْإِنْسَانِ الْمُكْلَفِ وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ الْأَمَانَةِ شَبِيهِ بِبَحْرِ لَيْسَ لَهُ سَاحِلٌ . وَأَمَانَةُ الْإِنْسَانِ مَعَ الْعَبَادِ أَيْضًا تَكُونُ بِمُخَافَتِهِ عَلَى حُقُوقِ كَافَّةِ مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ كَأَوْلَادِهِ وَزَوْجَتِهِ وَمَمَالِكِهِ وَأَصْحَابِهِ وَجِيرَانِهِ وَعُيُومِ أَبْنَاءِ جَنَسِهِ وَبِعَدَمِ خِيَانَتِهِ لَهُمْ بِشَيْءٍ مِنْ الْأَشْيَاءِ . وَالْأَمَانَاتُ الْمُبْدُوتُ عَنْدهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ هِيَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ أَيْ مِنْ جُمْلَةِ أَمَانَةِ الْإِنْسَانِ مَعَ الْعَبَادِ وَرِعَايَةُ الْإِنْسَانِ لِلْأَمَانَةِ مَعَ نَفْسِهِ أَيْضًا عِبَارَةٌ عَنْ اخْتِيَارِ الْإِنْسَانِ مَا كَانَ أَصْلَاحَ وَأَنْفَعَ لَهُ فِي الدُّنْيَا وَحِفْظُهُ وَوَقَايَةُ نَفْسِهِ مِنْ مِمَّا هُوَ مُضِرٌّ لَهَا فِي الْعُقُوبَاتِ (شَيْخُ زَادَهُ عَلَى تَفْسِيرِ الْقَاضِي) . - * * * *